الأمم المتحدة A

Distr.
GENERAL

A/54/490
22 October 1999
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة

الدورة الرابعة والخمسون
البند ١٥٠ من جدول الأعمال

تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في سيراليون

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقرير الأمين العام عن تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في سيراليون لفترة الإثني عشر شهرا الممتدة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ (A/54/455). وأثناء نظر اللجنة في التقرير، اجتمعت مع ممثلي الأمين العام الذين قدموا معلومات إضافية.

٢ - وتلاحظ اللجنة أن هناك تحسنا في عرض الميزانية ولكنها ترى أن هناك مجالا لمزيد من التحسينات، ولا سيما فيما يتعلق بالإيضاحات الخاصة بالزيادة/النقصان في المرفق.

٣ - وبلغت الميزانية الأصلية لبعثة مراقبي الأمم المتحدة في سيراليون (A/53/454/Add.1) مبلغا إجماليه ٤٠٠ ٤١٢ ١٦ دولار (صافيه ٤٠٠ ٥٦٠ ١٥ دولار) على أساس قوام يتكون من ٧٠ مراقبا عسكريا، ووحدة طبية مؤلفة من ١٥ فردا، و ٥ مستشارين للشرطة المدنية يدعمهم ٥٠ موظفا مدنيا دوليا و ٤٨ موظفا محليا، أذن بهم قرار مجلس الأمن ١١٨١ (١٩٩٨) المؤرخ ١٣ تموز/يوليه ١٩٩٨.

٤ - وبعد استعراض الميزانية المقترحة في ٢٢ شباط/فبراير ١٩٩٩، امتنعت اللجنة الاستشارية عن تقديم توصيات إلى الجمعية العامة بشأن الميزانية نظرا للحالة الأمنية التي كانت سائدة والشكوك التي اكتنفت نشر البعثة في ذلك الوقت مستقبلا. ونتيجة لذلك، لم تتخذ اللجنة الخامسة أي إجراء أثناء دورتها الثالثة والخمسين المستأنفة بشأن تمويل البعثة للفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠.

٥ - وفي رسالة مؤرخة ١٥ حزيران/يونيه ١٩٩٩، وافقت اللجنة الاستشارية على طلب الأمين العام بالدخول في التزامات بمبلغ لا يتجاوز إجماليه ٨٠٠ ٤٧٠ ٥ دولار (صافيه ٨٠٠ ١٨٦ ٥ دولار) للإبقاء على البعثة لفترة الأربعة أشهر الممتدة من ١ تموز/يوليه إلى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩ (انظر المرفق الأول).

281099 281099 99-31224

٦ - وبعد التوقيع في ٦ تموز/يوليه ١٩٩٩ على اتفاق سلام لومي بين حكومة سيراليون والجبهة الثورية المتحدة بسيراليون، أورد الأمين العام، في تقريره السابع إلى مجلس الأمن، توصياته بشأن التدابير الفورية التي ينبغي أن تتخذ لتعزيز البعثة، بما في ذلك نشر ١٤٠ مراقبا عسكريا إضافيا إلى سيراليون، وإنشاء قدرة طبية في المواقع الخلفية تتألف من ٣٥ موظفا طبيا، وتعزيز البعثة بموظفين مدنيين إضافيين.

٧ - وفي القرار ١٢٦٠ (١٩٩٩) المؤرخ ٢٠ آب/أغسطس ١٩٩٩، قرر مجلس الأمن أمورا من بينها الإذن بتوسيع مؤقت لنطاق البعثة ليبلغ قوامها ٢١٠ من المراقبين العسكريين، مع توفير ما يلزم من معدات ودعم إداري وطبي، فضلا عن تعزيز عناصر البعثة المتعلقة بالشؤون السياسية والمدنية والإعلام، وحقوق الإنسان، وحماية الطفل، على النحو المبين في تقرير الأمين العام المذكور أعلاه (S/1999/836، الفقرات ٤٠ إلى ٥٢)، بما في ذلك تعيين نائب للممثل الخاص للأمين العام وتوسيع مكتب الممثل الخاص للأمين العام.

٨ - وريثما يكتمل هذا التقرير ومن أجل العمل على تلبية الاحتياجات التشغيلية الفورية للبعثة فيما يتعلق بنشر المراقبين العسكريين الإضافيين ووحدة طبية، وكذلك شراء المركبات ومعدات الاتصالات وغيرها من المعدات، وافقت اللجنة الاستشارية، في رسالة مؤرخة ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩، على طلب الأمين العام بالدخول في التزامات إضافية بمبلغ لا يتجاوز ٣٠٠ ٤٣٧ ٦ دولار (انظر المرفق الثاني). وبذلك يصل مجموع الالتزامات المأذون بها المقدمة من اللجنة الاستشارية إلى مبلغ إجماليه ١٠٠ ٩٠٨ ١١ دولار (صافيه ١٠٠ ٦٤٢ ١١ دولار).

٩ - وأبلغت اللجنة الاستشارية بأن النفقات بلغت ٨٠٠ ٥٦٢ ٣ دولار من مبلغ الـ ١٠٠ ٦٢٤ ١١ دولار الذي وافقت عليه اللجنة، حتى ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩، وبذلك يصبح الرصيد غير المرتبط به ٩٠٠ ١٩٧ ٨ دولار.

١٠ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الجدول ١ من الوثيقة A/54/455 أن الميزانية المنقحة للبعثة للفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ تبلغ ٤٠٠ ٣٨٢ ٣٤ دولار (إجمالي)، أي بزيادة ٠٠٠ ٩٧٠ ١٧ دولار مقارنة بالتقديرات الأصلية التي تبلغ ٤٠٠ ٤١٢ ١٦ دولار للفترة ذاتها. وترجع الزيادة إلى الاحتياجات الإضافية للتوسيع المؤقت للبعثة المأذون به في قرار مجلس الأمن ١٢٦٠ (١٩٩٩).

١١ - وكما هو مبين في الفقرة ١٣ من الوثيقة A/54/455، تخصص التكاليف المقدرة لتوفير ٢١٠ مراقبا عسكريا، و ٥ من موظفي الشرطة المدنية، و ٦٠ موظفا دوليا إضافيا (٣١ من الموظفين الفنيين و ٢٩ من موظفي الخدمات الميدانية)، و ٢١ من الموظفين المحليين، لمجموع منقح يتألف من ١١٠ من الموظفين الدوليين (٥٤ من الفئة الفنية، و ٤٧ من فئة الخدمة الميدانية، و ٩ من فئة الخدمات العامة)، و ٦٩ من الموظفين المحليين، بما في ذلك رفع مستوى رتب وظائف الممثل الخاص للأمين العام، وكبير الموظفين الإداريين، وكبير الموظفين الماليين. كذلك تعكس تقديرات التكاليف الزيادة في عدد الموظفين الطبيين من ١٥ إلى ٣٥.

١٢ - ولا تشمل التقديرات المنقحة الاحتياجات الخاصة بالبعثة المقترحة لحفظ السلام في سيراليون التي اقترحها الأمين العام على مجلس الأمن في تقريره الثامن (S/1999/1003). وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ١ من الوثيقة A/54/455 أنه إذا أذن مجلس الأمن بنشر القوة، فإن الاحتياجات من الموارد الإضافية ستقدم إلى الجمعية العامة في إضافة لتلك الوثيقة.

١٣ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفرع جيم من المرفق الأول للوثيقة A/54/455 أن تكاليف الموظفين تستند إلى تكاليف المرتبات القياسية لعام ١٩٩٩ لنيويورك وجدول المرتبات المحلية الذي ينطبق على منطقة البعثة ويعكس تطبيق معدل مقدر للشواغر بنسبة ١٠ في المائة بالنسبة للموظفين الدوليين والمحليين، فضلا عن تسويات المرتبات وتكاليف الموظفين العامة لـ ٧٠ في المائة من الموظفين الدوليين المصنفين بوصفهم معينين للعمل في البعثة. ولدى الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن عوامل التكاليف هذه أخذت في اعتبارها حالة الوظائف الشاغرة في منطقة البعثة ومواقع الأفراد الجدد التي اقترحت. وفيما يتعلق بالوظائف الشاغرة، أبلغت اللجنة الاستشارية بأنه، حتى ٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩، تم شغل ٣٨ وظيفة و ٤٦ وظيفة من الوظائف الدولية الـ ٥٠ والمحلية الـ ٤٨ المأذون بها، على التوالي. وأبلغت اللجنة الاستشارية أيضا بأن الحالة الأمنية في منطقة العمليات قد تحسنت. وإزاء هذا الوضع، تحث اللجنة الاستشارية على الإسراع في تعيين الموظفين لكفالة التنفيذ الكامل لولاية البعثة.

١٤ - ويقترح توفير مبلغ قدره ٩,٩ مليون دولار في المرفق الأول للوثيقة A/54/455 للمراقبين العسكريين. وتلاحظ اللجنة الاستشارية من التقرير الثامن للأمين العام (S/1999/1003) أن ١٨١ مراقبا عسكريا سيكلفون بمهام في مراكز الاستقبال والتسريح. ويتوخى التقرير الثامن للأمين العام أيضا الاضطلاع بنشاط للتسريح الكامل في سيراليون. وأبلغت اللجنة الاستشارية بأنه، حتى ٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩، تم شغل ١٤١ وظيفة من الوظائف العسكرية الـ ٢١٠ المأذون بها. وفي هذا الصدد، تطلب اللجنة الاستشارية أن يكون إلحاق المراقبين العسكريين بمنطقة البعثة متزامنا تزامنا دقيقا مع بدء المهام التي سيكلفون بها.

١٥ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفرع جيم من المرفق الثاني للوثيقة A/54/455 أنه يقترح مبلغ يقدر بحوالي ١٠٠ ١٧٥ ٤ دولار للبنود غير المتكررة. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أيضا أن بعض تكاليف الوحدة لعدد من البنود تختلف من تكاليف الوحدة الواردة في أحدث دليل للتكاليف القياسية لعمليات حفظ السلام (التنقيح ٤، ١٩٩٨). ولدى الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن تكاليف الوحدة المبينة في الوثيقة A/54/455 تعكس أحدث الخبرات في مجال أسعار المشتريات بالإجمالي وبالتخفيض. كذلك أبلغت اللجنة الاستشارية بأن الدليل يجري تنقيحه وسيكون جاهزا للاستعمال في إعداد الميزانيات للفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠١. وفي هذا الصدد، توصي اللجنة الاستشارية بأن تستخدم المصطلحات والتصنيفات الواردة في الدليل بصورة متسقة في وثائق الميزانيات. وتشير اللجنة الاستشارية إلى أنه ستنشأ وفورات في أنشطة الشراء إلى حد أن التقديرات الحالية لن تستند إلى التكاليف الفعلية للخدمات التي تم بالفعل التعاقد بشأنها؛ وأن هذه الوفورات ينبغي أن تُعكس في تقرير الأداء.

١٦ - ولدى الاستفسار فيما يتعلق بسرعة سير المشتريات للبعثة، أبلغت اللجنة الاستشارية بأنه تم، حتى ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩، شراء معدات اتصالات قيمتها ١٠١ ٤٣٨ دولار من المبلغ المرصود في الميزانية بحدود ٨٠٠ ٤٥٦ دولار، ومعدات لتجهيز البيانات قيمتها ٨٥١ ٤٨٦ دولار من المبلغ المرصود في الميزانية بحدود ١٠٠ ٥٢٣ دولار.

١٧ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ١٥ من الفرع جيم من المرفق الأول للوثيقة A/54/455 أنه تم رصد ٠٠٠ ٤٠٠ دولار لرسوم استخدام المعدات الطبية بمعدل شهري يقدر بحوالي ٠٠٠ ٥٠ دولار، على أساس قيمة تقدر بحوالي ١,٥ مليون دولار للمعدات. ولدى الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن المبالغ سترد إلى الحكومات المساهمة مقابل رسوم الاستخدام المقدرة للمعدات الطبية المقدمة على أساس عقد إيجار شامل للخدمات.

١٨ - كذلك تلاحظ اللجنة الاستشارية من البند ٤٢ من الفرع ألف من المرفق الثاني للوثيقة A/54/455 أن هناك مبلغا قدره ٨٠٠ ٢٢٦ دولار مخصص للخدمات الطبية، على أساس معدل السداد القياسي القائم على الدعم الذاتي والذي يبلغ ٧٨,٧٥ دولار للفرد لما متوسطه ٣٦٠ فردا. ولدى الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن هذا المعدل يساوي المعدل القائم على الاعتماد الذاتي الساري بالنسبة للخدمات الطبية في المواقع الخلفية المستحقة لحكومة تقدم هذه الخدمات لموظفيها وإلى غيرهم من الموظفين الدوليين على حساب الأمم المتحدة، إذا ما عجزت المنظمة أو الحكومات التي تقدم هؤلاء الموظفين عن توفير الخدمات الطبية. كذلك أبلغت اللجنة الاستشارية بأن التقديرات الخاصة بالخدمات الطبية كانت تستند لأغراض الموازنة، إلى القوام المأذون به للعنصر العسكري والموظفين المدنيين الدوليين، بمن فيهم مستشارو الشرطة. وأبلغت اللجنة أيضا بأن الرعاية الطبية المعتادة للموظفين المحليين تقدم من خلال المنشآت الطبية المحلية وتدعمها المنظمة من خلال خطة التأمين الطبي التي تدار في الميدان. ومع ذلك، فإن الموظفين المحليين يتسنى لهم الوصول الكامل إلى المرفق الطبي التابع للأمم المتحدة في حالة تعرض أرواحهم للخطر وحالات الطوارئ. وفي هذا الصدد، تشير اللجنة إلى أن مبلغ الـ ٠٠٠ ٤٤٠ دولار المعتمد في البند ٩ (أ) من الفرع ثالثا من المرفق الأول للوثيقة A/54/455 مخصص في الواقع للمعدات الطبية وليس للمعدات التي تملكها الوحدات.

١٩ - وفيما يتعلق بالعمليات الجوية، تلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرتين ١٢ و ١٣ من الفرع جيم من المرفق الأول للوثيقة A/54/455 أن هناك مبلغا قدره ٨٠٠ ٣٤٨ ٣ دولار مطلوبا لطائرتي هليكوبتر متوسطتين للخدمات وطائرة واحدة ثابتة الجناحين. وخصصت التكاليف الأصلية المقدرة بحوالي ٧٠٠ ٧٥٢ ١ دولار لمدة ١٢ شهرا لطائرة هليكوبتر واحدة متوسطة الحجم للخدمات وطائرة واحدة ثابتة الجناحين. ولدى الاستفسار عن كيفية إحداث إضافة طائرة هليكوبتر واحدة لزيادة قدرها ١٠٠ ٥٩٦ ١ دولار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأنه، إلى جانب طائرة الهليكوبتر الثابتة، فإن الزيادة في التكلفة المقدرة في إطار هذا البند تعزى بشكل رئيسي إلى الزيادة في تكلفة وقود الطائرات التي ارتفعت من ٠,٢٥ دولار إلى ٠,٣٧ دولار للتر الواحد على أساس العقد الحالي لوقود الطائرات، وتكاليف نقل طائرات الهليكوبتر إلى منطقة البعثة/إعادتها منها (٠٠٠ ٢٧٠ دولار)، والطلاء (٠٠٠ ٣٥ دولار)، التي لم تدرج في التقدير الأصلي؛ وعلاوة على ذلك، كان استهلاك

وقود الطائرات عاليا بسبب ازدياد ساعات الطيران الإضافية في الشهر والتي ازدادت من ٣٠ إلى ٤٥ لكل طائرة هليكوبتر.

٢٠ - وأبلغت اللجنة الاستشارية بأنه تم، حتى ٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩، تقسيم مبالغ إجماليها ١٥,٨ مليون دولار على الدول الأعضاء للفترة الممتدة من ١٣ تموز/يوليه ١٩٩٨ إلى ١٣ آذار/ مارس ١٩٩٩، في حين أن المدفوعات التي تم تحصيلها للفترة نفسها بلغت في مجموعها ١٣ مليون دولار، مما أدى إلى حدوث عجز بمقدار ٢,٨ مليون دولار. كذلك أبلغت اللجنة الاستشارية بأن الأموال النقدية، حتى ٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩، بلغت ٥ ملايين من الدولارات، في حين أن الالتزامات غير المصفاة للفترة من ١ تموز/ يوليه ١٩٩٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩ بلغت ٢,٢ مليون دولار. وأبلغت اللجنة الاستشارية أيضا بأنه تم، حتى ٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩ اقتراض مبلغ قدره ٤,٢ مليون دولار من الصندوق الاحتياطي لحفظ السلام.

٢١ - ولدى الاستفسار عن موعد سداد المبلغ المقترض من الصندوق الاحتياطي، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن الأمانة العامة رأت أن من الحكمة أن يتم سداد ذلك المبلغ في مرحلة لاحقة. وفي هذا الصدد، تطلب اللجنة الاستشارية إلى الأمين العام أن يقدم معلومات عن تشغيل هذا الصندوق الاحتياطي في تقريره الذي سيقدم إلى اللجنة الاستشارية في دورتها الشتوية.

٢٢ - وترد الإجراءات التي ستتخذها الجمعية العامة في دورتها الرابعة والخمسين بشأن تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في سيراليون في الفقرة ٢٢ من الوثيقة A/54/455. ويوصي الأمين العام بأن تقوم الجمعية العامة بما يلي: (أ) اعتماد مبلغ إجماليه ٤٠٠ ٣٨٢ ٣٤ دولار (صافيه ١٠٠ ٨٧٠ ٣٢ دولار) لتشغيل البعثة لفترة الـ ١٢ شهرا الممتدة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠، يشمل المبلغ الذي إجماليه ١٠٠ ٩٠٨ ١١ دولار (صافيه ١٠٠ ٦٢٤ ١١ دولار) الذي أذنت به اللجنة الاستشارية بالفعل؛ (ب) تقسيم المبلغ الذي يصل إجماليه إلى ٠٨٠ ٤٧٢ ١٥ دولار (صافيه ٥٤٥ ٧٩١ ١٤ دولار) للفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه إلى ١٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩؛ (ج) تقسيم المبلغ الذي يصل إجماليه إلى ٣٢٠ ٩١٠ ١٨ دولار (صافيه ٥٥٥ ٠٧٨ ١٨ دولار) للإبقاء على البعثة للفترة الممتدة من ١٤ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠، بمعدل شهري إجماليه ٢٠٠ ٨٦٥ ٢ دولار (صافيه ١٧٥ ٧٣٩ ٢ دولار)، وذلك رهنا بتوسيع مجلس الأمن لولاية البعثة إلى ما بعد ١٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩. وتوصي اللجنة الاستشارية بأن يوافق الأمين العام على الاعتماد والتقسيم المقترحين.

المرفق الأول

رسالة مؤرخة ١٥ حزيران/يونيه ١٩٩٩ موجهة إلى الأمين العام من رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في رسالة المراقب المالي المؤرخة ١١ حزيران/يونيه ١٩٩٩، التي يطلب فيها موافقة اللجنة الاستشارية على الدخول في التزامات بمبلغ لا يتجاوز إجماليه ٨٠٠ ٤٧٠ ٥ دولار (صافيه ٨٠٠ ١٨٦ ٥ دولار) لتمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في سيراليون لمدة أربعة أشهر، من ١ تموز/يوليه إلى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩. وهذا الطلب مقدم عملا بالجزء رابعا من قرار الجمعية العامة ٢٣٣/٤٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤.

وقد نظرت اللجنة الاستشارية، أثناء دورتها الشتوية، في تقريركم المتعلق بالميزانية المقترحة لبعثة مراقبي الأمم المتحدة في سيراليون للفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ (A/53/454/Add.1).

وفي ذلك الوقت، وفي ضوء الحالة الأمنية السائدة في سيراليون والشكوك التي كانت تكتنف عملية نشر البعثة في المستقبل، امتنعت اللجنة الاستشارية عن تقديم توصيات إلى الجمعية العامة بشأن الميزانية. ونتيجة لذلك، فإن اللجنة الخامسة لم تتخذ أثناء دورتها الثالثة والخمسين المستأنفة التي اختتمت مؤخرا، أي إجراء بشأن تمويل البعثة خلال الفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠.

وفي تقريركم السادس إلى مجلس الأمن المتعلق بالبعثة (S/1999/645)، قمتم بإبلاغ المجلس بجملة أمور منها أن عملية السلم في سيراليون أحرزت تقدما ملحوظا منذ تقريركم السابق (S/1999/237)، تكلل بتوقيع اتفاق وقف إطلاق النار المؤرخ ١٨ أيار/ مايو ١٩٩٩ وبدء حوار بين حكومة سيراليون والجبهة الثورية المتحدة في لومي في ٢٥ أيار/ مايو ١٩٩٩.

وأوضحتم أيضا في الفقرة ٤٩ من تقريركم أن ما خطط له من نشر ١٦ مراقبا عسكريا خلال شهر حزيران/يونيه ١٩٩٠ مع ما يلزم من موظفي الدعم والمركبات ومعدات الاتصالات وغيرها من المعدات الأساسية، سيعيد القدرة العسكرية للبعثة إلى المستوى الذي كانت عليه في كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٩، وأنكم إذا سمحت الحالة الأمنية، ستمضون في نشر مزيد من المراقبين في حدود ٧٠ مراقبا عسكريا، إلى جانب ١٥ من الموظفين الطبيين الإضافيين، على نحو ما أذن به مجلس الأمن في القرار ١١٨١ (١٩٩٨) المؤرخ ١٣ تموز/يوليه ١٩٩٨.

وقد قرر مجلس الأمن، بموجب قراره ١٢٤٥ (١٩٩٩) المؤرخ ١١ حزيران/يونيه ١٩٩٩، جملة أمور منها تمديد فترة ولاية بعثة المراقبين حتى ١٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩.

وفي ضوء قيام مجلس الأمن بتمديد ولاية البعثة، وإلى أن تصدر اللجنة الاستشارية توصية وتتخذ الجمعية العامة إجراء في دورتها الرابعة والخمسين بشأن كامل ميزانية بعثة المراقبة التي تغطي فترة ١٢ شهرا، مع ما قد يتطلبه الأمر من تنقيح للتقديرات نتيجة لتمديد ولاية البعثة، توافق اللجنة الاستشارية على طلبكم بالدخول في التزامات بمبلغ لا يتجاوز إجماليه ٨٠٠ ٤٧٠ ٥ دولار (صافيه ٨٠٠ ١٨٦ ٥ دولار) لتمويل البعثة لفترة أربعة أشهر من ١ تموز/يوليه إلى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩.

(توقيع) سي. س. م. مسيلي
الرئيس

المرفق الثاني

رسالة مؤرخة ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩ موجهة إلى الأمين العام من رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في رسالة المراقب المالي المؤرخة ١٤ أيلول/ سبتمبر ١٩٩٩ التي يطلب فيها موافقة اللجنة الاستشارية على الدخول في التزامات بمبلغ لا يتجاوز ٣٠٠ ٤٣٧ ٦ دولار لنشر ١٤٠ مراقبا عسكريا إضافيا ووحدة طبية إلى جانب اقتناء مركبات ومعدات اتصالات وغير ذلك من المعدات لبعثة مراقبي الأمم المتحدة في سيراليون. وهذا الطلب مقدم عملا بالجزء رابعا من قرار الجمعية العامة ٢٣٣/٤٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤ والمتعلق بالجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام.

وقد نظرت اللجنة الاستشارية، أثناء دورتها الشتوية، في تقريركم المتعلق بالميزانية المقترحة للبعثة للفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ (A/53/454/Add.1).

وفي ذلك الوقت، وفي ضوء الحالة الأمنية السائدة في سيراليون والشكوك التي كانت تكتنف عملية نشر البعثة في المستقبل، امتنعت اللجنة الاستشارية عن تقديم توصيات إلى الجمعية العامة بشأن الميزانية. ونتيجة لذلك، لم تتخذ اللجنة الاستشارية أثناء دورتها الثالثة والخمسين المستأنفة أي إجراء بشأن تمويل البعثة للفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٩ إلى عام ٢٠٠٠.

وقد قرر مجلس الأمن، بموجب قراره ١٢٤٥ (١٩٩٩) المؤرخ ١١ حزيران/يونيه ١٩٩٩ جملة أمور منها تمديد ولاية البعثة حتى ١٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩.

وفي ضوء قيام مجلس الأمن بتمديد ولاية البعثة، وإلى أن تصدر اللجنة الاستشارية توصية وتتخذ الجمعية العامة في دورتها الرابعة والخمسين إجراء بشأن كامل ميزانية بعثة المراقبين التي تغطي فترة ١٢ شهرا، وافقت اللجنة الاستشارية، بموجب رسالة مؤرخة ١٥ حزيران/يونيه ١٩٩٩ على الطلب بالدخول في التزامات بمبلغ إجماليه ٨٠٠ ٤٧٠ ٥ دولار (صافيه ٨٠٠ ١٨٦ ٥ دولار) لتمويل بعثة المراقبين لفترة الأشهر الأربعة من ١ تموز/يوليه إلى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩.

وقد قدمتم في تقريركم السابع إلى مجلس الأمن والمتعلق بالبعثة (S/1999/836 و Add.1) توصية بالتدابير التي ينبغي أن تتخذ على الفور لتعزيز بعثة المراقبين، وتشمل نشر مراقبين عسكريين إضافيين في سيراليون وتوفير قدرة طبية في الخطوط الخلفية قوامها ٣٥ فردا، وتعزيز بعثة المراقبين بموظفين مدنيين إضافيين.

وقد أذن مجلس الأمن، بموجب قراره ١٢٦٠ (١٩٩٩) المؤرخ ٢٠ آب/أغسطس ١٩٩٩، في جملة أمور، بإجراء توسيع مؤقت لنطاق بعثة مراقبي الأمم المتحدة في سيراليون ليبلغ قوامها ٢١٠ من المراقبين العسكريين، مع توفير ما يلزم من معدات ودعم إداري وطبي لأداء المهام المبينة في الفقرة ٣٨ من تقريركم. وأذن المجلس أيضا بتعزيز عناصر البعثة المتعلقة بالشؤون السياسية والمدنية والإعلام وحقوق الإنسان وحماية الطفل على النحو المبين في الفقرات ٤٠ إلى ٥٢ في تقريركم، وبوجه خاص عن طريق تعيين نائب للممثل الخاص للأمين العام وتوسيع مكتب الممثل الخاص للأمين العام.

وقام ممثلوكم بإبلاغ اللجنة الاستشارية بأن كامل المتطلبات المقدرة لإجراء توسيع مؤقت للبعثة يجري حاليا وضعها في صيغتها النهائية، وسوف تقدم إلى اللجنة والجمعية العامة بحلول نهاية أيلول/سبتمبر ١٩٩٩ في سياق الميزانية المنقحة للبعثة للفترة المالية ١٩٩٩-٢٠٠٠.

وفي هذه الحال، وعملا بالجزء رابعا من قرار الجمعية العامة ٢٣٣/٤٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، توافق اللجنة الاستشارية على طلبكم بالدخول في التزامات بمبلغ لا يتجاوز ٣٠٠ ٤٣٧ ٦ دولار لنشر ١٤٠ مراقبا عسكريا إضافيا ووحدة طبية، علاوة على اقتناء مركبات ومعدات اتصال وغيرها من المعدات للبعثة. وعليه، فإن سلطة الالتزام المخولة إليكم لتمويل بعثة المراقبين وللتوسيع المؤقت للبعثة ستصل إلى مبلغ إجماليه ١٠٠ ٩٠٨ ١١ دولار (صافيه ١٠٠ ٦٢٤ ١١ دولار).

(توقيع) سي. س. م. مسيلي
الرئيس